

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٧١ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار:

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٢٠٠ م٢ (تبرع المواطن / عطوة إبراهيم محمود مؤمن) بحوض المزرعة السادسة حوشة ١٢ دراع ٣، ٤ بناحية السادسة جناكليس - مركز أبو المطامير - محافظة البحيرة ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالبحيرة ، بالمجان ، لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ شعبان سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٥ مايو سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

مملكة البحرين

برقق و سينية لمواطن

٩٧٦

٢٠١٨


الوحدة المطلية للرقة المائية
لخون الرياحنة

موقع مدينة المنامة على مساحة ٣٠٠ هكتار


في جنوب غرب عاصمة البحرين



العدد الخامس

الملكية المطلية لخون
الرياحنة

الخط التسلسل

من وليدة البحرين
الملكية المطلية لخون
الرياحنةعن الوحدة المطلية
لخون الرياحنةالوحدة المطلية لخون
الرياحنة